شَرْحُ فضيلة الشيخ:

صالح بن عبد العزيز آل الشيخ

حفظه الله

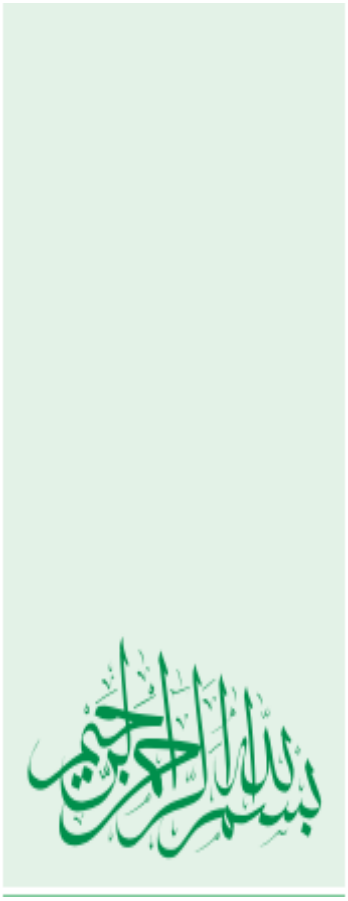
بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، هُوَ الْمَلِكُ الْحَقُّ الْمُبِينُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، أَشْهَدُ أَنَّهُ بَلَّغَ الرِّسَالَةَ وَأَدَّى الْأَمَانَةَ وَنَصَحَ الْأُمَّةَ وَجَاهَدَ فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى نَبِينا مُحَمَّدٍ وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا.

أَمَّا بَعْدُ...

فإنِّي أحمدُ الله جَلَّ وَعَلا كثيرًا أن هيَّأ لنا هذه المقامات العلمية والمناسبات التعليمية المتعدِّدة بالمسجد الحرام وبالمسجد النبوي، عمرهم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وقوَّى أهل الدِّين والخير أينما كانوا.

وإنِّي في فاتحة هذا الدرس وهذا اللقاء أشكر لرئاسة الشؤون الدينية بالمسجد الحرام والمسجد النبوي تنظيم هذه الدورة المكثَّفة لتأسيس الفقه؛ التي هي من أحسن ما يُعمل لطلاب العلم في مكة وفي غيرها في العالم كله.

ولأن التأسيس العلمي في أي علم، التأسيس الفقهي وتأسيس التفسير والتأسيس في الحديث والتأسيس في العلوم المسانِدة في الأصول ومصطلح الحديث واللغة العربية، وفي أصل الأصول التأسيس العَقَدي، التوحيد؛ هذه كلها تعتبر مفاتيح لطالب العلم، يأخذ منها ما يفتح به أبواب العلم؛ لأنه لا بد من فهمٍ للعلم بفتح أبوابه، والمفاتيح هي مثل هذه الدورات التأسيسية.

فنشكر لرئاسة الشؤون الدينية بالمسجد الحرام والمسجد النبوي حرصها، وأشكر لأخي معالي الأستاذ الدكتور الشيخ/ عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس دعوته الكريمة لي؛ لإلقاء هذه الكلمة في هذه الدورة.

أيُّها الإخوَة الكرام/

لا شكَّ أن الفقه في الدين مطلبٌ عظيم؛ بل هو زبدة العلم عن الله جَلَّ وَعَلا، الله جَلَّ وَعَلا بيَّن لنا، بل وأمَر أنه لا بد من التفقُّه في الدين، فقال سبحانه: ﴿**فَلَوْلا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ**﴾ [التوبة:١٢٢].

🡸 والفقه في الدين يشمل:

- الفَهم عن الله جَلَّ وَعَلا وعن رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- والعلم والإدراك في أبواب الدين كله.

وأعظم أبواب الدين: هو العلم بالله جَلَّ وَعَلا؛ التوحيد والعقيدة والعلم برسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والعلم بالغيبيات؛ **هذا نوعٌ من الفقه في الدين، وهو [فقه العقيدة والتوحيد وفقه الغيبيات].**

🡸 **والنوع الثاني من الفقه** –وهو المقصود في هذا اللقاء في هذه الدورة التأسيس الفقهي– **المقصود به الفقه فقه الفروع**، وهو المتَّصل بأركان الإسلام الأربعة العملية: الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد في سبيل الله، ثم النواحي العملية للمسلم في بيعه وشرائه، العقود بأنواعها، ثم الوصايا والأوقاف، ثم النكاح، ثم الطلاق.. إلى آخره، ثم ما يلي ذلك من أحكام الأيمان والنذور والعقوبات والحدود والتعزيرات، إلى آخره؛ هذا يسمى [**فقه الفروع**].

🡸 **فإذًا الفقه فقهان:**

- فقهٌ في العقيدة والتوحيد، فقهٌ في الغيبيات.
- والثاني: فقهٌ في الشريعة في الأحكام الفرعية.

وكلها جاءت في قول الله جَلَّ وَعَلا: ﴿**وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا**﴾ [**الأنعام:١١٥**]، في القراءة الأخرى: ﴿**وَتَمَّتْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا**﴾ [**الأنعام:١١٥**].

﴿**وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا**﴾ يعني في الأخبار عن الأمور المغيَّبة عن الله جَلَّ وَعَلا وعن الرسل، الجنة والنار، عن قضاء الله وقدره، وعن ما يُجريه في ملكوته بأمره لملائكته.. وما إلى ذلك.

﴿**صِدْقًا وَعَدْلًا**﴾ عدلًا في شرائعه، عدلًا في أحكامه بالأمر والنهي؛ فشرائع الله جَلَّ وَعَلا تشريعاته جميعًا على نبينا محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى الأنبياء من قبله عَلَيْهِم الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، كلها كانت عدل بحسب ما أُمر النبي أن يُبلِّغ من شريعةٍ أو نزلت في كتابٍ على رسول.

فالشرائع كلها مبنية على العدل، والعدل هو ما يُصلح الإنسان في نفسه في دنياه وفي آخرته.

✍ **المقصود من هذه المحاضرة أو هذا اللقاء**: هو بحث تكوين [**المَلَكَة الفقهية**] يعني المَلَكَة الفقهية في الفروع، فلَا نتناول في هذا اللقاء الفقه الأكبر في الدين وهو الفقه عن الله جَلَّ وَعَلا بصفاته وأسمائه وحقوقه ورسوله واليوم الآخر والملائكة والأمور الغيبية؛ وإنما الفقه في الفروع.

و[**المَلَكَة الفقهية**] كلمة (المَلَكَة) هذه جاءت متأخرة في اللغة العربية وليست من صميم كلام العرب كلمة (ملكة)، ويُعنى بها: ما يكون عند صاحب هذا الوصف مُنطبعًا في عقله وفي قلبه كجزءٍ منه يملكه لا يفارقه.

✍ فإذًا [**تكوين المَلَكَة الفقهية**] يعني تكوين أن تكون فقيهًا باختصارها بعيدًا عن تفسيرات المناطقة وتفسيرات الأصوليين البعيدة عن الفَهم في هذا المقام.

← فالمقصود بتكوين المَلَكَة الفقهية:

- كيف تكون عالمًا بالفقه.
- كيف تفهم كتب الفقه.
- كيف تكون فقيهًا.
- كيف يسهُل عليك دراسة الفقه.

ومعلوم أن الفقه سهلٌ ممتنع، سهلٌ ولكنه ممتنعٌ على مَن لم يدقق فيه ويُكوِّن نفسه فيه بدقة؛ **لهذا كانت الحاجة قوية لفهم كيف يؤسِّس طالب العلم نفسه في الفقه على المذاهب المتبوعة كما مرّ عليكم في الدروس**:

- تأسيسٌ فقهيٌّ على مذهب أبي حنيفة.
- وتأسيسٌ فقهيٌّ على مذهب الشافعي.
- وتأسيسٌ فقهيٌّ على مذهب مالك.
- وتأسيسٌ فقهيٌّ على مذهب أحمد.

رَحِم الله أئمة الإسلام المتبوعين الذين خلَّف لنا أصحابهم كتبًا يمكننا بها أن نختصر الزمان بدراسة الفقه والنَّيل من هذا العلم بحظٍّ وافر.

✍ **فقه الفروع** يعني أن تنظر في أمر الله جَلَّ وَعَلا المتعلِّق بالأحكام العملية أو أحكام العقود.

فقبل وجود المذاهب الأربعة، كان الناس يتفقَّهون في كلام الله جَلَّ وَعَلا وكلام رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم يسألون أهل العلم من الصحابة والتابعين، فدوَّنوا فَهم الصحابة وفَهم التابعين لآيات الأحكام في القرآن ولأحاديث الأحكام في السُّنّة، وبوَّبوها، وجعلوا أجوبة علماء الصحابة وعلماء التابعين جعلوها مدوَّنةً مُرتَّبة، ووُجدت في مصنَّفاتٍ مبكرة لأهل العلم من التابعين فمَن بعدهم، صنَّفوا مسائل الأحكام على الأبواب؛ وهذا تأسيسٌ مبكِّر لـ [**تكوين المَلَكَة الفقهية**] عند السلف.

ولما جاء الأئمة ابتداءً من الإمام أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، ثم الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، ثم الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، ثم الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى؛ لما جاءوا وجدوا عندهم حصيلة كبيرة جدًّا من فهم الصحابة والتابعين للقرآن، آيات الأحكام في القرآن، وفَهم الصحابة والتابعين لأحاديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الأحكام، وأجوبة المسائل، فصار لهم لكل واحدٍ منهم مشاركة في فهم أدلة الأحكام من القرآن والسُّنّة، وهذه المشاركة جعلتهم ينظرون في كلامهم ومأخذ أدلَّتهم، ويشاركونهم في الفهم، ويقتفون أثرهم.

فكانت أول خطوة في [**التكوين الفقهي**] كعلم -تكوين المذاهب الفقهية كعلم- هي النظر في الأدلة، ثم قُيِّد النظر في الأدلة؛ الفوائد، آيات الأحكام، وأحاديث الأحكام، وأقوال الصحابة، وأقوال التابعين، ثم نظر فيها العلماء وأوجدوا منها اختيارات، كل عالمٍ يختار ما يراه صوابًا في المسألة بحسب ما وصل إليه من الأدلة.

لكن الأدلة -لأن العلم إنما يؤخذ بدليله- الأدلة عند هؤلاء الأئمة الأربعة بخصوصهم اختلفت:

- فبعض الأدلة عندهم له اعتبار.
- وبعضهم ينازعون في بعض الأدلة.

← وليس المقصود دليل القرآن والسُّنة، لكن عموم الأدلة؛ لذلك جاءت هنا أدلة كثيرة عند أهل العلم التي تؤخذ منها الأحكام الفقهية:

- فهناك دليل القرآن.
- وهناك دليل السُّنّة.
- وهناك دليل الإجماع.
- وهناك دليل القياس الجليّ والقياس الخفي.
- وهناك دليل عمل الخلفاء الأربعة.
- وهناك دليل عمل أهل المدينة.
- وهناك دليل عمل فقهاء المدينة السبعة.
- وهناك دليل أقوال الصحابة.
- وهناك دليل أفعال الصحابة.
- وهناك دليل ما اتفق عليه أهل مصر.
- وهناك بلد من البلدان ممن كان فيهم الصحابة.
- وهناك أدلة مختلفة إلى أن نصل إلى: دليل الاستحسان، ودليل المصلحة، ودليل المقاصد، و و.. إلى آخره.

فإذًا توسَّع فَهم الفقه عند الأئمة الأربعة إلى النظر في مناحي الاستدلال، وهذه أنواع الأدلة أوصلها بعض الأصوليين إلى عشرين دليلًا منوَّعًا، وكلها مما أخذ به أو ببعضه أحد المجتهدين، أحد الأئمة الأربعة، بذلك في النظر في التكوين الفقهي والنظر كيف تُكوِّن الفقه.

لابد أن تعرف أن الأئمة ما أخذوا فقههم عن دليلين أو ثلاثة يعني الكتاب والسُّنة والإجماع؛ لأن هناك مسائل كثيرة تَرِد عليهم من أسئلة الناس ليست ظاهرة في الكتاب والسُّنة والإجماع، فيبحثون بعدها

عن أقوال الخلفاء الأربعة، يبحثون بعدها عن عمل أهل المدينة، يبحثون بعدها عن أقوال الصحابة، يبحثون بعدها عن ما أجمع عليه فقهاء المدينة السبعة.. وهكذا.

فإذًا تكوَّنت فروع جديدة بالنظر في أدلةٍ متنوعةٍ كثيرة، وهذه مسألة مهمة وكبيرة.

← لما جاء التدوين تدوين الفقه- جاء التدوين بأشكالٍ مختلفة:

- فمنهم من دوَّن فقه القرآن.

- ومنهم من دوَّن فقه الحديث.

فجاءت كتب أحكام القرآن، جاءت كتب فقه الحديث المبكرة، ثم هكذا صار هناك تدوين لنوعٍ من الأدلة، فاختلفت بدايةً كتب الحديث عن كتب الفقه وكتب تفسير آيات القرآن التي فيها الأحكام.

فإذًا البداية قبل تدوين مذاهب الأئمة الأربعة كان هناك أنواع من تدوين الأحكام من الأدلة، من دليل القرآن صار في كتب مبكِّرة فيها فقه آيات القرآن، آيات الأحكام، وكتب الحديث كثيرة جدًّا وهي فقه السُّنة، ثم هناك كتب الحديث التي تسمى مصنَّفات فيها فقه الصحابة والتابعين.. إلى آخره.

فنظر الأئمة في ذلك، فهنا كان من هداية الله لهم أن لمُّوا المسائل التي أدلتها مختلفة في أجوبةٍ متتاليةٍ متناسقة، جمَعها طلَّابهم، فبعد أن كانت المسألة التي فيها دليل من القرآن لوحدها والمسألة التي فيها دليل من السُّنة لوحدها والمسألة التي فيها إجماع لوحدها، جمعوا المسائل متوالية بحسب حاجة الناس؛ فمسائل الطهارة متتالية، مسائل المياه متتالية، مسائل الصلاة وشروط الصلاة متتالية.. إلى آخره.

فبدأ تدوين آخر من طلاب كل إمام في المسائل المتشابهة وجواب الإمام عليها، فصارت هناك نهضة فقهية علمية كوَّن بها تلامذة الأئمة الأربعة أقوال الأئمة الأربعة أو ما ذهبوا إليه في المسائل، وكل واحدٍ يذهب إلى دليله الذي يشمل واحد من الأدلة العشرين التي ذكرنا.

وهنا صِرنا في نهاية القرن الثاني الهجري في مرحلة جديدة من تدوين الفقه حتى يمكن اختصار الفقه لمن جاء بعد الأئمة في خطواتٍ ومسائل متتالية، مفهومة، سهلة يستطيع أن يدرسها، ولا يتطلب منه أن يذهب إلى جميع ما دلَّت عليه الأدلة المختلفة.

وهنا حصل نقلة كبيرة في تدوين أقوال الأئمة، فمثلًا: أصحاب الإمام أبي حنيفة دوَّنوا أقواله، خاصةً محمد بن الحسن وأبو يوسف وزُفر دوَّنوا هذه الأقوال ورتَّبوها، وبدأ يظهر اتجاه ذلك الإمام مالك في أصحابه الذين يدوِّنون أسئلته، خاصةً فيما دَوَّن سحنون التنوخي في كتابه [**المدوَّنة**] وغيره وأصبحت موجودة، الشافعي وما دوَّنه أصحابه، خاصةً البويطي والربيع بن سليمان، وغيرهم، والإمام أحمد وما دوَّنه أصحابه.

فنشأت -وهنا نقطة مهمة لابد تركز عليها- نشأت أقوال كثيرة لكل إمام من الأئمة الأربعة، دوَّنها أصحابه متتالية، لكنها تدوين مسائل؛ سئل عن كذا فأجاب كذا، ولكن هذه المسائل متتالية في بابٍ واحد.

لما امتد الزمان صاروا يتفقَّهون بقراءة مسائل الإمام، مدرسة الإمام أبي حنيفة تتفقَّه عليها، والمالكية على أجوبة الأسئلة عنده، والشافعي هكذا -وإن كان الشافعي كان متقدمًا عليهم بكتاب [**الأم**] و [**الرسالة**]- ثم أصحاب الإمام أحمد وما دوَّنوه.

بعد ذلك نشأت الكتب الفقهية، وهنا نصل إلى المقصود الذي هو مفتاح موضوعنا اليوم، مفتاح الملكة الفقهيَّة، مَلَكة التفقُّه، ملكَة الفقيه وكيف تنظر إلى هذا العلم:

لم يكن هناك كتب فقه، فنشأت كتب الفقه في كل مذهب، **لماذا نشأت؟** لأن المسائل التي فيها إجابات من الإمام متبعثرة، كثيرة فتحتاج إلى عالمٍ يفهم أجوبة الإمام، فيلَخِّص هذه المسائل التي أجاب بها على الأسئلة، يُلخِّصها في كتابٍ جُمَلُه مفيدة، مختصرة، مفهومة، يمكن لطالب العلم أن يقرأ كتابًا في مئة صفحة فيفهم فيها فقه الإمام بدون أن يرجع إلى هذه المسائل التي فيها بُعد تحتاج إلى مَلَكَة مزيدة، فيسَّروا الفقه على طالب الفقه بتأليف كتب الفقه.

تأليف كتب الفقه مرَّ بمراحل كثيرة، لكن محل بسطها وتفصيلها معروف لدى الكثير منكم، لكن له مكانٌ آخر، الذي يهمنا الكتب الفقهية التي صارت أساسًا للتدريس فيها، وهنا نقول: إن أول مرحلة من مراحل [**التكوين الفقهي**] لمن أراد الفقه: أن يكون معتمدًا في درسه للفقه على كتابٍ من كتب المذاهب الأربعة، فيقرأ، فمَن كان مذهب بلده مذهب الإمام أبي حنيفة قرأ عليه، ومَن كان مذهب بلده مذهب الإمام

مالك -يعني مذهب المشايخ؛ لأنه أسهل في الدرس والإفهام- قرأ به، والشافعية كذلك يقرأون متنًا شافعيًّا، والحنابلة كذلك.

إذًا الخطوة الأولى في [تكوين المَلَكَة الفقهية]: أن تأخذ كتابًا معتمدًا في المذهب فتجعله عمدتك في الدرس على شيخٍ كما سيأتي تفصيله.

هذا الكتاب بعد هذه الرحلة، الكتب الفقهية ليست نصوصًا مُنزَّلة، ولكنها باب لفهم علم الفقه ولا يمكن أن تفهم الفقه؛ لأن الفقه ما هو؟ فَهم، فهم ماذا؟ فهم مسائل، هذه المسائل تحتاج منك إلى تصوُّر، هذا التصور للمسألة لا بد أن يكون تصوُّرًا يجعل المسألة واضحةً تختلف عن المسألة الشبيهة بها في الباب نفسه، وهذا لا يتأتَّى إلَّا بدراسة كتابٍ من كتب الفقه.

لذلك جاءنا هنا المرحلة المهمة في **[تكوين المَلَكَة الفقهية]** وهي مرحلة وجود الكتاب الفقهي، لكن الكتاب الفقهي الموجود لأجل أن تفهمه يحتاج منك إلى درسٍ متكررٍ له وأن تدرسه على عالمٍ يفصِّل لك أحوال هذا الكتاب وعباراته وكلماته ومختصراته وإجمالاته وإطلاقاته.. إلى آخره.

كتب الفقه المتأخرة التي يعتمد عليها الناس -الآن في الدرس اتفقنا الآن لا بد من كتاب فقه، نرجع ونقول: لماذا كتاب فقه وما نأخذ الفقه عن كتب الحديث، عن أحكام القرآن؟ لماذا؟ لأن الفقه فيه المسائل التي دليلها القرآن والسُّنة ودليلها الإجماع ودليلها القياس ودليلها قول الخلفاء الأربعة، ودليلها، ودليلها من الأدلة العشرين التي ذكرها أهل الأصول في استدلالات الأئمة.

أما كتب الحديث؛ فهي الأحاديث وشرح الأحاديث، فيكون البحث الفقهي في المسألة التي جاءت في الحديث، أما المسألة التي لم تأتِ في الحديث تكون غائبة عنك، لا تدركها؛ لأنها زائدة عما جاء.

في القرآن؛ الأحكام، تأخذ الأحكام من القرآن، فكتب أحكام القرآن مهمة، وكتب شروح الأحاديث مهمة، ولكن لا تعطيك الفقه بحيث تكون عندك ملَكَة فقهية، إذا صارت عندك القدرة الفقهية القوية في فهم العلم ترجع إلى كتب أحكام القرآن، ترجع إلى كتب شروح الأحاديث فتميز وتشارك وترجِّح ويكون عندك هنا دخول في تقييم اجتهادات العلماء الذين قرأت عليهم.

لكن لا علم بالفقه إلَّا عن طريق أستاذٍ وشيخ وعن طريق كتابٍ من كتب المذاهب؛ لأنها خُدمت وفُصِّلت وبُيِّن فيها المسائل وصورتها.. إلى آخره.

كتب الفقه كيف تركَّبت؟ كيف صنّفوها؟

ذكرنا لك أنهم اعتمدوا كلام الإمام المفرَّع جمعوه في الباب، في أوائل القرن الثالث والرابع والخامس الهجري كانت كتب الفقه غالبًا بدون تعريفات وبدون وجود للأركان والشروط، فصارت صعبة للفَهم على طالب العلم؛ لأنه ما يدري ما هو الركن من الشرط، وما هو التعريف الذي يدخل فيه في هذا الباب وما لا يدخل فيه.

فلذلك دخلوا في شيءٍ مهم في التصنيف، لكن له سلبيات، لكنه مهم في التصنيف؛ وهو أن يُهتم في الباب بالتعريف وبالأركان في العبادات، وبالتعريف وبالأركان وبالشروط في العقود والمعاملات، من أين جاءوا بالتعريف؟

مثلًا قالوا: الصيام تعريفه هو كذا، الزكاة تعريفها كذا، تجد أن تعريف الزكاة الشرعي عند الحنابلة يختلف عن تعريفها عند الشافعية، يختلف عن تعريفها عند المالكية، والصوم كذلك، والصلاة أيضًا كذلك.

فلماذا اختلفوا في التعريف مع أن العبادة واحدة؟ وهنا هذا أول ما يواجهك في الدرس الفقهي، هنا تنتبه إلى أن التعريف لم ينشأ أولًا، نشأت الفروع ثم نظروا ما يجمع الفروع من تعريف بحسب اجتهاد الإمام، فوضعوا التعريف الذي يتفق مع إجابات الإمام للمسائل على الفروع؛ لأن التعريف يوضح لك العبادة ما هي أو المعاملة ما هي، ثم يوضح لك الأركان والشروط فيها.

فإذًا التعريف في بدايته تأخذ منه الأركان، تأخذ منه الشروط.

أولًا: تأخذ الأركان:

الأركان ما هي؟ لأن باب يقول: أركانها كذا.

الأركان ما هي؟ الأركان، فما تشق عليك، هي سهلة.

الأركان ركن الشيء ما يقوم عليه.

فإذًا الأركان هي: ما تقوم عليه ماهيَّة الشيء.

يعني أركان الصيام ما يقوم عليها الصيام؛ يعني الصيام متى نسميه صيامًا شرعيًّا؟ إذا قام على أركان هي كذا وكذا وكذا.

متى نسميه بيعًا صحيحًا؟ إذا قام على.. بالتعريف على أركان هي كذا وكذا وكذا.

هذه الأركان إذا نظرت إليها فتجدها هي مدوَّنة في التعريف، لكن كل ركن ما يأتي واحد يضع ركن وهو ليس بركن، فقالوا: إذًا لابد أن نضبط الركن بشرط، فجعلوا لكل ركنٍ شرطًا؛ حتى يصح الاستدلال بأن هذا الركن ركنٌ صحيح في معرفة ماهية الشيء.

مثلًا: في البيوع؛ عندك البيع: مبادلة مالٌ بمال، المبادلة من طرفين: المشتري وبائع، والمال عيني؛ يعني يُتداول.

فإذًا البيع نتصوره أنه فيه بائع ومشتري؛ يعني عاقدين، وفيه صيغة بينهما، صيغة: "بِعتُ، قَبِلتُ"، أو معطاة، وفيه مُثمَن -مُثمن يعني الشيء الذي وقع عليه العقد- الثمن ليس؛ الثمن خارج، نتيجة، الثمن لا تقوم عليه حقيقة البيع مثلًا؛ إنما هو خارجٌ عنها، أثر من آثار البيع، إذا تمت الأركان لزِم تسليم الثمن، لكن لو لم يوجد الثمن صارت حقيقة البيع، إذًا هنا جاءت الأركان.

لكن الشروط؛ لما يقول: ولا يصح البيع -عندنا مثلًا- إلَّا بشروطٍ سبعة، وجاءت الشروط، الشروط كل واحد من الشروط يرجع إلى ركنٍ من الأركان ليصححه، **فمثلًا**:

- أن يرجع إلى المتعاقدين، فنقول: أن يكون لهما أهلية التصرف.

- نرجع إلى المثمَن -يعني السلعة- نقول: أن تكون السلعة ليس فيها جهالة، وأن تكون جائزة، وأن تكون مباحة النفع، وأن تكون.

فإذًا الشروط كل واحد يرجع إلى ركن، فإذًا تركيبة الباب الفقهي سهلة، عندك تعريف، هذا التعريف نشأ بعد الفروع؛ يعني هم أوجدوا الفروع -التفاصيل- على كلام الإمام، ثم بعد ذلك أوجدوا التعريف

ومعه الأركان، فأنت إذا أحكمت التعريف والأركان والشروط التي ترجع إلى كل ركن استطعت أن تجيب عن مسائل قبل أن تقرأ كلام المؤلِّف فيها، لماذا؟ لأنها هذه الخلاصة في التعريف والأركان والشروط.

لهذا كتب الفقه نقول: لا بد من كتابٍ واحد؛ لأنه يعطيك المدخل في كل نوعٍ من أنواع العلم، في البيوع يعطيك، في الشركات، في النكاح، يعطيك في الأوقاف، يعطيك في الطلاق، يعطيك في الظهار، يعطيك في الحدود والتعزيرات، يعطيك في الأيمان، في النُّذر.. إلى آخره.

ففي أوَّله تعرف المأخذ، ثم بعد ذلك لا يهمّ أن تقرأ مئة كتاب في المذهب؛ لأنه الأصل موجود، لأنهم كيف فكَّروا؟ فكروا بأنهم نظروا في هذه الثلاثة أشياء: في التعريف، ثم في الركن، ثم في الشرط، فإذا أمعنت النظر وتدرَّبت عليها صارت المسائل كلها سهلة.

هنا العلم له لغة، كتب الفقه لأجل أن تتصور المسائل لا بد أن تفهم لغة الفقه، فإذًا هناك دُربة خاصة في معرفة اللغة التي يستعملها الفقهاء، وهنا **هذه الخطوة الثانية من الدخول في درس كتابٍ معين من كتب المذاهب، وهي**: أن تفهم لغة الفقه في هذا الكتاب.

تكون عندك دُربة في اللغة، لا تفسر الفقه بلغة أهل الحديث، لا تفسِّر الفقه بلغة أهل اللغة، لا؛ تفسِّر الفقه بلغة الفقهاء التي درجوا، صار عندهم عُرف فقهي، نسميه "عُرف فقهي لغوي"، فالعُرف الفقهي اللغوي هو الذي أنتج الكثير من الضبط للمسائل الفقهية.

طبعًا مسائل الفقه هي جاءت في القرآن وجاءت في السُّنّة؛ فهي في لغتها في القرآن وفي السُّنّة، لكن في كثير من الأحيان تجد في كتب الفقه لغة أخرى؛ يعني لم تجيء في القرآن وفي السُّنة لماذا؟ لأنهم اعتمدوا فيها على ضبط صورة المسألة، **وهذا ما يهمنا أن نأتيه الآن، وهو**: **ضبط صور المسائل**.

يعني إذا أردت تدرس الفقه بأن عرفت تعريف أركان الشروط، بدأ يعرض المسائل، لابد تعرف كل مسألة ما هي صورتها، ما معنى صورتها؟ يعني كيف هي موجودة في الواقع، الصورة معناه تُنزلها من الخيال، كيف هي موجودة في الواقع، فإذا عرفت صورة المسألة وتميَّزت لك عن المسألة الأخرى، هنا تدخل في الفقه حقيقة؛ لأن حقيقة الفقه هو معرفة الفرق بين المسائل، كل مسألة تتميز لك عن المسألة الأخرى.

فإذًا اللغة مهمة جدًّا، **كل مذهب ألَّف أصحابه لغة المذهب؛ فمثلًا**:

📖 عندنا عند الحنابلة هناك [**المطلِع على أبواب المقنِع**] في لغة المقنع.

📖 النووي كتب [**تهذيب الأسماء واللغات**] في لغة الفقه.

📖 أبو منصور الأزهري كتب كتاب اسمه [**الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي**].

📖 مذهب أبي حنيفة النعمان رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى كتب المطرِّزي كتابًا في لغته.

وهكذا.

إذًا لغة كل مذهب موجودة في كتاب، فإذا أردت تتمرن على اللغة المستعملة في أي كتابٍ من كتب الفقه، أول ما تُدمن النظر في هذه الكتب، وقراءة كتب اللغة أسهل من قراءة كتب الفروع؛ فهي مقدِّمة.

هذه اللغة تُثبت عندك فَهم المسائل، لكن حكم المسألة؟ **حكم المسائل يحتاج منك إلى شيئين في فهمها:**

- **أولًا**: معرفة دليل المسألة على المذهب أيًّا كان.
- **والثاني**: الخلاف الموجود في المسألة في أي مذهب.

لماذا؟ لأن دليل المسألة يُعلِمك هل هذه المسألة دليلها من القرآن أو من السُّنّة أو من الإجماع أو أو.. إلى آخره من الأدلة؛

١. فتعرف تَجمِل الخلاف الذي يمكن أن يكون في هذه المسألة ومن أين أتى الفقهاء في هذه المسألة.

٢. أن تعرف القول الآخر في المسألة.

القول الآخر لماذا؟ لأنه من البداية يبدأ عندك مشاركة في الفهم لماذا اختلفوا في المذهب الواحد!

نأتي مثلًا.. عندنا في المذهب مثلًا في مذهب الحنابلة يقول: المياه ثلاثة: طاهرٌ، وطهورٌ، ونجِس، عندما نأتي نقول: القول الآخر: الطاهر تعريفه كذا لغةً ما هو؟ وتعريف الطهور لغته كذا، النجس لغته كذا، وبعدها القول الآخر مباشرة نقول، وهناك قول رواية عن الإمام أحمد واختارها جماعة و و إلى آخره: أن الماء

قسمان: طهورٌ، ونجس، يعني طاهرٌ في نفسه مطهِّر ونجس، كل طاهرٍ في نفسه هو مطهر، وسواءً اختلط بشيءٍ من غير النجاسات أم لم يختلط.

فهنا جاءك الخلاف، الخلاف يفتح لك أبواب فَهم: لماذا استدل هؤلاء؟ أن مثلًا الخلاف أعلى؛ البيع نقول: لابد أن يكون بصيغة، الصيغة قال: "بعتك هذا بعشرة" قال: "اشتريت"، الحنابلة لهم اجتهاد -خلاف المذاهب- أن البيع يصح بالمعاطاة، ما يحتاج أن تتكلم؛ خُذ المال وهات بدون بعت واشتريت، هو يعطيك السلعة وأنت تعطيه المال.

لماذا صار الخلاف هنا؟ لماذا هنا أجازوا المعاطاة والمذاهب الأخرى قالت: لابد من الإيجاب والقبول؟ تبدأ عندك المرحلة الأولى في فهم بدايات التفقُّه؛ قالوا هذا لأجل كذا وهؤلاء قالوا كذا، فيبدأ عندك صناعة الفقه والمَلَكَة الفقهية بمعرفة الخلاف.

إذا انتقلت من هذا؛ عرفت دليل المسألة حسب المذهب، ذهبت للنقطة الثالثة.

- **أولًا**: نعرف لغة المسألة.
- **ثانيًا**: نعرف صورة المسألة.
- **ثالثًا**: نعرف الدليل.

الصورة وجودها في الواقع والحكم، ثم نعرف دليل صاحب الكتاب، ثم نعرف القول الآخر، هنا تضبط الكتاب الذي درسته، بعد ذلك أنت في الدراسة أنت تمشي مع هذا الكتاب، تريد أن تتوسع؛ تذهب إلى كتب الفقه الخلافي الذي فيه خلاف المذاهب أو الخلاف العالي؛ خلاف الصحابة والتابعين في المسألة، إذا أردت الخلاف بأكثر تذهب نقول: نريد أن نعرف أقوال ما هو المذهب؟ نعرف أقوال الأئمة الثلاثة غير هذا الإمام، نذهب إلى أي كتاب؟ نقول: **تذهب إلى كتبٍ معتمدة ثلاثة لا تزِد عليها** -في البداية لا تزِد عليها-:

📖 **الكتاب الأول:** كتب ابن عبد البر [**الاستذكار**] و[**التمهيد**]؛ فهو من أحسن من لخَّص تبعًا لابن المنذر في [**الأوسط**]، أحسن من لخَّص الخلاف العالي فيها.

📖 **ثم الكتاب الثاني**: كتاب [**بداية المجتهد ونهاية المقتصد**] لابن رشد الحفيد الفيلسوف؛ فقد صنع هذا الكتاب صنعة عقلية قوية تجعل المتفقِّه في بداية الاجتهاد، حتى في كل بابٍ لوحده.

⇐ فإذًا نحن نقول: كيف تصنع هذه الملَكَة الفقهية؟

بعد ما ذكرنا تريد تذهب إلى فقه المذاهب أو فقه الصحابة والتابعين، تذهب إلى هذين الكتابين.

📖 **والكتاب الثالث** -وهو معتمدٌ عليها بشكلٍ كبير، لكن اعتمد على غيرها أيضًا: كتاب [**المغني**] لابن قدامة الذي أورد فيه خلاف الأئمة الأربعة بأدلته والخلاف أيضًا العالي بتفاصيله.

فهذه الآن دخلت مرحلة متقدمة في فَهم المذاهب الأربعة وفي فَهم مذاهب الصحابة والتابعين، لكن لا تُنصح بأن تذهب إلى هذه الأقوال في البدايات؛ لا بد أن تجيد المذهب لوحده، وأنا لا أنصح، لكن أحيانًا طالب العلم يقول: لا، أريد أن أعرف. فاذهب بهذه الطريقة، لا تذهب لشروح الحديث؛ لأن لها مأخذ آخر، لا تذهب إلى بعض الكتب التي ليست دقيقة؛ لها مأخذ آخر؛ إنما تذهب على هذا النحو.

⇐ إذا أردت أن تتوسع في المسألة التي أجدتها وعرفتها في بابها جميعًا، تتوسع في معرفة مآخذ الأئمة الثلاثة في المسألة، فهنا تحتاج إلى الدخول في علمين مهمين لطالب التفقُّه ولمن يريد تكوين القوة الفقهية في نفسه وعقله، **العلمان هما**:

- علم أصول الفقه.
- وعلم القواعد الفقهية.

يعني أصول الفقه والقواعد الفقهية ما تأتي أولًا، لا؛ لابد تمشي مثل ما ذكرنا في البدايات، ممكن تقرأها معها، لكن الحاجة لها وفهمها يأتي هنا، إذا أردت معرفة مآخذ الأئمة في فهم المسألة ولماذا اختلفت أحكامهم.

📖 **كتب أصول الفقه**؛ لكل مذهب أصول فقه استقوها من نصوص إمامهم ومن اجتهادات المذهب؛ لذلك مرات ترى الأئمة اختلفوا؛ فيأتي واحد يقول: هذا مخالف للدليل، ليست بهذه السهولة!

أحيانًا يكون فهم الدليل مرتبط بتأصيلٍ في أصول الفقه فيه حظ من الخلاف والنظر، يعني مثلًا في قوله تعالى في السفر في التداين بدين، في آية الدين الطويلة المعروفة قال جلَّ وَعَلَا: ﴿فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ﴾ [البقرة:٢٨٣] فجعل شرط التداين في السفر: أن يكون فيه كتابة أو رهن مقبوض.

هنا هل هو لابد يكون سفر؟ والحضر ما يكون فيه؟ هنا أتى نظر أصولي دقيق في أن: هل وجود السفر هنا له مفهوم أو ليس له مفهوم؟ يسميه هنا الأصوليون "المفاهيم"، هل له مفهوم معتبر أو هو خرج مخرج الغالب فليس له مفهوم؟ لأن أغلب ما يحتاج الناس فيه إلى الرهان أن يكونوا في سفر، فجعل السفر فيه هنا رعايةً لأغلبية الحال، لا شرطًا في الحكم.

هنا تختلف المذاهب باختلاف فهم الأصول؛ كذلك مفهوم اللقب، وكذلك تأتي إلى مسائل كثيرة في الأصوليات.

✍ **كلمة موجزة: أصول الفقه لأجل أن تفهمه سهل، لكن يحتاج إلى مقدمة بسيطة:**

أصول الفقه اختلط قليلًا بالمنطق؛ يعني دخله شيء من الفلسفة والمنطق؛ لأجل أنه صناعة عقلية فاحتاجوا أن يقدموا له بهذه المقدمات، لكن أصول الفقه عند المتقدمين سهل، وعند بعض المتأخرين أيضًا سهل.

أصول الفقه مبني على ماذا؟

مبني على مقدِّمات لغوية، مقدِّمات منطقية، أصول الفقه يبحث في الاستدلال للمسائل، فنحتاج نبحث في التكليف، ونحتاج نبحث في أنواع التكليف، التكليف بأنواعه.

التكليف له شروط وله موانع، فدخلوا في مقدِّمات تخدم مسألة التكليف مع بعض المباحث اللغوية، ثم دخلوا في صُلب أصول الفقه الذي هو يبحث عن: الدليل، والاستدلال، والمستدِل، والاجتهاد.

- يبحث الدليل بأنواعه: الكتاب، السُّنة، الإجماع.. إلى آخره.
- والاستدلال؛ يعني الاستدلال اختلفوا الأئمة مثل ما ذكرنا في مسألة؛ ما وجه الاستدلال؟ قالوا: هنا الأمر للوجوب، وآخرين قالوا: الأمر للاستحباب.

متى إذا أُطلق الأمر يكون للوجوب ومتى يُطلق الأمر يكون للاستحباب؟ فيأتي خلاف أصولي، ترى هذا الخلاف الأصولي يوجد في كتب الفقه، كتب الحديث لا تفهم منها هذا الاتجاه إلَّا ما ندر -كما سأوضح لك- فالخلاف الأصولي يأتيك.

يعني مثلًا كثير ما نسمع نقول: الأمر للوجوب، عند علماء مثلًا: نأخذ الشافعية رَحِمَهُم اللهُ تَعَالَى يقولون مثلًا: "الأمر للوجوب إذا كان متوجهًا لعبادة المكلَّف إلا بصارف، وأما إذا كان في العادات والآداب فلا وجوب؛ فإنما هو للاستحباب أو للإباحة".

يعني مثلًا:

- شُرب؛ هذا عادات وآداب.
- دخول وخروج؛ هذا عادات وآداب.
- سلام، تهنئة؛ هذا عادات وآداب، ونحو ذلك.

فالأمر إذا كان راجعًا للعبادة عندهم نفهم منه الوجوب، عند المالكية يختلف، وعند الحنفية يختلف، إذًا لأجل أن تفهم مآخذ خلاف في المسألة على المذاهب تحتاج إلى ضبطٍ ولو مبدئي لأصول الفقه، قالوا: هذا أمر، قالوا: هذا عموم، قالوا: هذا مطلق، قالوا: هذا مقيَّد.. ونحو ذلك مما يكون في بحث الاستدلال، وبعد بحث الاستدلال يدخلون في المجتهِد.

فإذًا أصول الفقه يمكن أن تقسِّمه حسب حاجتك وتدخل فيه؛ لأجل أن تتعمَّق في الفقه، ولا تعمُّق في الفقه إلَّا بفهم أصول الفقه، إذا أردت أن لا تتعمَّق لن تكون عندك ملَكَة فقهية، لكن تقتصر على المذهب فتكون مقلِّدًا بحسب المذهب الذي أنت عليه، تكتفي بما قبل خلاف المذاهب الأربعة؛ يعني الخلاف في المذهب فقط يكفي.

العلم الثاني: القواعد الفقهية:

القواعد الفقهية؛ هناك قواعد مُجمع عليها عند جميع المذاهب، وهي التي دليلها من القرآن أو من السُّنة الواضحة أو الإجماع.. إلى آخره، قد تكون خمسًا، وقد تكون عشرًا، وقد تكون عشرين قاعدة المجمع عليها حسب بحثٌ في ذلك.

ثم هناك قواعد فقهية فرعية :

ما معنى القاعدة وما الفرق بين القاعدة والضابط؟

فهنا القاعدة تمشي معك لكي تضبط ذهنك تمشي معك في أبواب كثيرة، ويكون غالبًا أولها كل ما كذا، أو إذا يكون كذا، إذا ويكون بعدها كذا؛ هذه تكون لها صفة العموم، عموم المسائل.

ما يتعلق بالباب الواحد -وهو الأهم من القاعدة، هو داخل في علم القواعد وهو الأهم في البداية- وهو [**ضبط قواعد الباب الواحد**]؛ يعني ضبط قواعد باب الطهارة، أو ضبط قواعد كتاب [**الطهارة**].

كتاب [**الطهارة**] قد تكون قواعد كلها، أو نأخذ واحد من أبواب كتاب [**الطهارة**]، باب معين من أبواب كتاب [**الطهارة**] ويسمى "القواعد الجارية فيه ضابط"، ففرَّقوا ما بين القواعد التي تمشي في جميع الأبواب وما يكون في الباب الواحد بالضابط.

إذًا لأن تتعلم تسأل شيخك، تقول في هذا الباب: الآن أتممنا باب المسح على الخفين، ما ضابط هذا الباب يا شيخنا؟ ضابطه يُقرِّب لك المسائل وتأتي في ذهنك؛ بحيث أنه إذا لم تفهم، غابت عنك حكم المسألة تُرجعه إلى الضابط فيستقيم لك.

إذًا لابد من مراجعة القواعد الفقهية وفهمها المُجمع عليها التي تأتيك في كل الأبواب؛ بحيث يكون الاستدلال بها سهل، ثم القواعد الفرعية بحسب القدرة شيئًا فشيئًا.

[كتب الحديث وكتب أحكام القرآن]

كتب الحديث؛ صنَّف أهل العلم من كل مذهب كتابًا في الأحكام، ومن كل مذهب هناك عندهم تفسير لآيات الأحكام، في كل مذهب: عند الحنفية فيه تفسير، والحنابلة عندهم، والشافعية عندهم، والمالكية عندهم.

ما الفرق بين العلم الذي تأخذه من كتب أحكام القرآن وكتب الأحاديث وأحكام الحديث مع كتب الفقه؟

ذكرنا لك: أن كتب الفقه تشمل أدلة مختلفة؛ فهي أشمل مما تأخذه من كتب أحكام القرآن أو كتب أحكام الحديث؛ فكتب أحكام القرآن أو المسائل الموجودة فيها هي مُدوَّنة في كتب المذهب الذي أخذ منه.

يعني مثلًا:

📖 الجصَّاص حينما كتب [**أحكام القرآن**] وهو من كبار الحنفية في القرن الرابع، أخذها [**أحكام القرآن**] على حسب فَهْم إمامه أو أئمة المذهب.

حينما صنَّف القرطبي مثلًا أو ابن العربي [**أحكام القرآن**] أوجدوا [**أحكام القرآن**] في أكثرها من أحكام المذهب.

فإذًا هو يَسْتَلّ من أحكام المذهب ويجعله حكمًا المنصوص في الآيات لأجل أنه هو فَهْم مذهبه لهذه الآيات، وكذلك كتب الحديث.

لكن كتب الحديث فيها كتاب مهم -أنبِّه للعناية به في التفقُّه، كتاب مهم جدًّا للعناية به في التفقُّه- هذا الكتاب هو كتاب [**إحكام الأحكام**] لابن دقيق العيد، تعرفون الحافظ (١:١:٥٩) كتابه [**عمدة الأحكام لأدلة الأحكام**] فيه خمسمائة حديث من المتفق عليها أو ما فرد بها أحد الشيخين، شُرح، أهم شرح: شرح ابن دقيق العيد، لماذا؟ لأنه ناقش الاستدلال بكل لفظٍ يُستدل به في الأحاديث على أي مذهبٍ من المذهب، وقال: هذا يُحمل على كذا لكذا، وأدخل المسائل الأصولية وأدخل القواعد الفقهية.

فإذًا في بنائك الفقهي للأصول والقواعد تُدخل هذا الكتاب [**إحكام الأحكام**] لابن دقيق العيد.

وله حاشية مهمة جدًّا هي حاشية العلَّامة/ محمد بن الأمير الصنعاني، وهي مطبوعة معه أيضًا في بعض طبعات كبيرة.

الدُّربة على الانتقال من شيءٍ إلى شيء، من مرحلة التلقي إلى مرحلة الدخول في الخلاف بالاستدلال في فَهْم بعض العلماء تكون على هذا النحو.

**← نأتي الآن للناحية العملية: **

الآن أنت مشيت على هذه الطريقة، ودرست، وصوَّرت المسائل، ومشيت على كتاب، درسته على شيخ والتزمت به وفهمته واطَّلعت على بعض الخلاف، الآن هناك تتمة لهذا؛ **نواحي عملية**:

■ **أولًا: أن الفقه لا تُنوّع فيه بين المشايخ:**

تذهب إلى فقيه متمكِّن من الشرح في كتاب وتأنس نفسك لحضور الدرس عنده وينفتح ويعطيك من وقته وتدرس عليه، فإذًا أول ناحية عملية: أن تلتزم بشيخٍ مدركٍ لهذا المتن الذي التزمت به.

ومن صفات هذا المعلِّم الشيخ الفقيه: أن يكون عنده القدرة على الإفهام والصبر على الطالب والشرح وعلى متابعة الطالب واختبار الطلاب وسؤالهم.

لماذا شيخ واحد؟

لأن لغة المشايخ في إفهام الدرس تختلف؛ واحد يشرح بشكل، وواحد يشرح بشكل آخر، إذا التزمت أخذت طريقته فكانت أيسر في تلقِّي الفقه.

وأيضًا لأجل أن تسأله عن المشكلات، أنت الآن في الدرس تأتيك مشكلات، بعض الطلاب يظن أنه إذا أشكل عليه شيء، هذا يدل على قصوره، لا، هو لا يدل على قصور؛ يدل على حرصٍ في الفهم، فلابد أن تستكمل الأدوات؛ حتى يكون استشكالك قليلًا، ما يكون الاستشكال في مسائل لا تُستَشْكَل؛ إنما هي سؤال عابر.

■ **الناحية الثانية العملية: لا بد أن يكون لك صاحب في طلب العلم أو يكون لك صاحبان، ويكون تذاكُر المسائل عبر المطارحة والمناظرة والسؤال والجواب:**

ويجب أن يكون الأصدقاء في العلم من أهم الصفات فيهم: أن لا يغار بعضهم من بعض، لأن كيف تتعلَّم مع الصاحب؟ أن لا يغار منك وأنت لا تغار منه؛ لأن العلم فيه غيرة أحيانًا تحجب التعلُّم.

فإذا كان هناك معك واحد أو اثنين تجلسون في مسألة بعد ما درستم الباب: المسألة كذا ما معناها؟ هذه كذا، هذه شرحها كذا، سؤال كذا.. اجتمعتم على الشيء وراجعتموه بينكم، أنت سؤال تسأله وهو يجيب، ويشرح المسألة وأنت ترجع وتقول له وأنت تشرح وهو يشرح؛ حتى تتأكد أن فَهْم الجميع للباب صحيحًا وأن فهمكم لكلام الشيخ صحيحًا.

من سمات بعض العلماء: أنه يخصِّص يوم في الأسبوع لطلابه للمناظرة.

ما معنى المناظرة؟

يأتي أربعة خمسة هنا وأربعة خمسة هناك، والبقية يستمعون، يطرح مسألة، ثم يطرحها على الآخر، ثم يقول: ما الاستدلال على ذلك؟ يقول الثاني: ما جواب الاستدلال؟ هل الاستدلال صحيح؟ قال: نعم الاستدلال صحيح. يأتي بقادح فيسأل هذا: ألَا يقدح في هذا الاستدلال كذا وكذا وكذا؟ فيجيب عنه، ثم تكون المناظرة بحضرته؛ ليتمكَّنوا من لغة العلم بصوت.

ما فائدة المناظرة والكلام؟ تحويل لغة العلم من عينٍ وفهمٍ إلى صوتٍ.

وكثير من المسائل -وهذه نقطة في تحقيق الملَكَة الفقهية- كثير من المسائل لا تكون راسخةً في ذهن طالب العلم؛ لأنه لم يؤدِّ فيها العلم بصوت، فإذا أدَّيتها بصوت أنت تنقض نفسك؛ تعرف أنك أخطأت: غير معقول هذا، لم أفهم! أنت فهمتها، لكن عندما أردت أن تُعبِّر ما استطعت أن تعبِّر عن المسألة.

فإذًا مرحلة نقل العلم بين الزملاء أو في المناظرات المحدودة بصوت؛ هذه وسيلةٌ عمليةٌ مهمة لتكوين الملَكَة الفقهية، تسبق التعليم.

لأن هناك مِن أهل العلم مَن يقول: يُعلِّم الصغار. فالمناظرة والمجاذبة تسبق التعليم؛ ليتأكد أن رفعه الصوت بالعلم سهل؛ لأن العلم تقرأه سهل، تفهمه سهل، لكن تتحدث به تأتي صعوبة.

فكيف تنتقل في العلم إلى مالِك له؛ يعني عندك مَلَكَة فيه؟ أن تستطيع أن تعبِّر عنه بصوت، فإذا استطعت التعبير عنه بصوت أمكنك التعبير عنه بكتابة؛ وهذا منتهى الوصول في طلب العلم.

■ **الناحية العملية التي تليها:** حتى تكون عندك مَلَكَة فقهية يجب أن تجعل الفقه.. الفقه ما هو؟ هو أحكام فرعية على مسائل الناس اليومية؛ يعني أسئلة الناس اليومية: ماذا أفعل بطهارتي بالماء؟ أخطأت، صليت وكذا، ما أكملت صلاتي، سهوت، أخطأت، صليت قبل الوقت، كنا في سفر ما أدركنا القبلة.. إلى آخره؛ هذه المسائل التي تأتي في كتب الفقه هي مهمة أن تكون للناحية العملية، لا يمكن أن تفهم المسائل الفقهية إلَّا بمعرفة أحوال الناس العملية.

لذلك الفقيه لا يصلح أن يكون معتزلًا للناس، والفقهاء الذين اعتزلوا الناس كثُرت أخطاؤهم، والذين خالطوا الناس يسمعون أسئلتهم يوميًّا كثُر صوابهم، وهذه مهمة لأنك تعرف أحوال الناس.

معرفة أحوال الناس في شيئين:

- إمَّا المخالطة والسماع ومعرفة الأسئلة والبحث عنها ثم معرفة الجواب.

- أو ملازمة المفتي.

ملازمة إمَّا حقيقية تكون بجنبه، أو بسماع الفتاوى؛ لأنه مرات أحد العلماء يُسأل يُستفتى ويجاوب، وأنت ما تظن أن هذا الجواب هو نفس المسألة التي درستها، يكون لديك فيها انفصال بين تركيب المسألة وتركيب أن هذه المسألة هي لجواب هذه الصورة في هذه المسألة.

← فإذًا لابد من ملازمة المفتي، ملازمة المفتي تكون بأحد ثلاثة أشياء:

■ **الأول: أن تلازمه حقيقة:**

تصحبه وتسمع كيف يجاوب على الأسئلة، تبحث في هذه الإجابات عن الأسئلة في المسألة الفقهية التي درستها؛ لكي تُركِّب أن هذا الجواب هو على هذه المسألة.

■ **الثانية: أن تسمعه بالتسجيلات المختلفة:**

تراجع هذه مع هذه.

■ **الثالثة: أن تقرأ في كتب الفتاوى:**

الآن موجودة فتاوى مشايخنا مثلًا المعاصرين، رَحِم الله مَن مات وَحَفِظ الله مَن بقي، تجد أن الأسئلة تُسهِّل عليك فهم الباب.

وهذه مهمة في تكوين المَلَكَة الفقهية لطالب العلم في مسيرته، وهي صُحبة المفتي ومعرفة أحوال الناس، الاهتمام بكتب الفتاوى، الاهتمام بأجوبة الفتاوى، ملازمة المفتين.. إلى آخره.

⬅ وبعدها وهذه عظيمة جدًا جدًا وهي فائدة العلم، وهي: التعبُّد بالمسائل التي تعلمتها والعمل بها:

إذا كانت مسائل العبادات لكي تفهم تتعبَّد بها، لكي تفهم تذهب إلى تطبيقها، مثلًا ترى إمام المسجد ماذا يفعل، فَعَل كذا، ترى كذا، ما تتساهل، تراجعها وتُطبِّقها، وتتعبَّد وأنت تقول: أنا سأصلي الصلاة على هذا النحو.

وتعلمون أن طائفة من أهل العلم يقولون: إن الأمر إذا جاء يجب الامتثال به ولو مرة، لا بد تمتثل به حتى لو قيل بالاستحباب، حتى لو قيل بأنه ليس بفرض أو بواجب؛ يعني وجوب أصول، لا بد تعمله ولو مرة؛ امتثالًا للأمر.

فإذًا فهمُك للفقه في العبادات لا بد تتعبَّد بها، فهمك للصلاة وأركانها وشرائطها لا بد تتعبَّد بها، فهمك للوضوء لا بد أن تحرص وأنت تتوضأ تتذكر المسائل.

مثلًا يقول لك: الوضوء غسل الوجه، والوجه حدّه مثلًا من منبت الشعر إلى آخر اللحية ومن طرف الأذن إلى طرف الأذن؛ لأنه تحصل به المواجهة. طيب الأذنين؟ غسلت وجهك، عمَّمته، الأذنين هل هي من الوجه؟ طيب الأذنين مفرودة للأمام؟ لأنهم علَّلوا الوجه بأن الوجه ما تحصل به المواجهة.

طيب الأذنين؛ لو واحد أذنيه مفرودة للأمام يرى وجهه ويرى أذنيه؟ لا يدخل، لماذا؟ لأن هذه خرجت منها بحديثٍ آخر؛ فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ». فإذًا حُكمها حكم الرأس، فخرجت.

وهنا تدخل في الناحية العملية؛ كيف تمسح على الرأس؟ وكيف تمسح على الأذنين؟ وأنت مُركِّز للأحكام التي قرأتها، وليس مسح الأذنين المعتاد عليه؛ لابد تكون معك الحكم تتدرَّب عليه؛ حتى لو سألك أحد تستطيع أن تتعامل به.

مرات يحصل فهم المسائل بتجرُّد لرؤية الناس، ما لَك غرض إلَّا أن ترى المتعبدين، ترى المتبايعين، ترى المتزوجين والمنفصلين؛ **يعني رؤية الحال التي طُبِّقت فيها الأحكام الفقهية؛ هذه مهمة، ما فائدتها؟**

- **أولًا:** تجعل الحكم مُطبَّق على ما درست.
- **وثانيًا:** تكون عندك حاسيَّة النظر والسمع للأحكام الفقهية في أحوال الناس.

وهذه ليست سهلة، يعني مثلًا: لو جاءك زوج وقال: أنا طلَّقت زوجتي فقلت لها كذا كذا كذا، يعني يدل على غضب شديد في حاله، تسمع جواب المفتي وترى في حاله -وأنت لا تهتم بالجواب فقط- ترى في حاله هو هل ينطبق عليه الغضب، حتى لو أجابه المفتي، ترى في حاله هل ينطبق عليه أنه كان غضبان ولَّا يحتال عليك ويأخذ فتوى يقول: هو غضبان؟ وما أشبه ذلك!

يأتي واحد يقول: أنا دخلت الحرم ولا أمداني أعمل كذا، ما أمكنني أن أعمل كذا وكذا وكذا، فطُفت على النحو هذا. ترى في حاله ثم تسأله أسئلة.

إذًا التطبيق العملي في أحوال الناس يعطيك دُربة خاصة في الفقه.

■ **النقطة التي تليها: العلم كله والفقه بخصوصه يحتاج تكرار:**

ما درسته من الكتاب، الكتاب الذي درسته نحن قلنا: أنك تنتهي من الكتاب، تدرس كتاب من أوله إلى آخره، أو باب، أو تكرره، تكرِّره، تكرره وما تغفل عنه، وكان لمشايخنا قراءة في الكتب التي هي معتمدة ختمة في السنة؛ لازم يختم في السنة كتاب حديث الذي يعتمد عليه في الفقه، وكتاب أصول، وكتاب نحو.. لازم يختم كل سنة مرة؛ حتى يبقى العلم معه حاضرًا، هذا ليس في الفقه؛ في أي علمٍ من العلوم.

■ **النقطة الأخيرة: وهي إذا تمكَّنت من هذا كله فتبدأ بالتعليم:**

نحن الآن بحثنا في [**تكوين الملَكَة الفقهية**] يعني كيف تكون فقيهًا حقيقةً، فقيه النفس وفقيه العقل، تفهم الفقه ويكون طابع فيك وتستطيع إجابة الناس وتستطيع فهم مسائله، أن تُعلِّمه ولو بأقل الكتب صفحات، تُعلِّم، تبدأ بالتعليم، هنا تنمو معك الملَكَة أكثر فأكثر حتى تثبت.

ويضيق المقام عن ذِكر البقيَّة، أسأل الله جَلَّ وَعَلا لي ولكم العلم النافع والعمل الصالح، وأن يجعلنا ممن فقهوا في دين الله حقًّا فرزقهم الله تعالى الفقه الأكبر وفقه الفروع، علّمنا الله جلَّ وعلا ما ينفعنا، اللّٰهم علِّمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علَّمتنا وزِدنا علمًا وعملًا يا أرحم الراحمين.

وَصَلَّىٰ اللهُ وسلَّم وبارك عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ